

صحيح مسلم

52 - (1101) وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى B قال كنا مع رسول الله A في سفر في شهر رمضان فلما غابت الشمس قال . فنزل قال لنا فاجدح انزل قال نهارة عليك إن الله رسول الله يا قال لنا فاجدح انزل فلان يا Y فجدح فأتاه به فشرب النبي A ثم قال بيده إذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد أفطر الصائم .

[ش (انزل فاجدح لنا) هو خلط الشيء بغيره والمراد هنا خلط السويق بالماء وتحريكه حتى يستوى (إن عليك نهارة) إنما قال ذلك لأنه رأى آثار الضياء والحمرة التي بعد غروب الشمس فظن أن الفطر لا يحل إلا بعد ذهاب ذلك واحتمل عنده أن النبي A لم يرها فأراد تذكيره وإعلامه بذلك ويؤيد هذا قوله إن عليك نهارة لتوهمه أن ذلك الضوء من النهار الذي يجب صومه وهو معنى قوله في الرواية الأخرى لو أمسيت أي تأخرت حتى يدخل المساء